

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

**المملكة العربية السعودية**

**وزارة التعليم العالي**

**جامعة أم القرى**

**مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية**

**قسم المخطوطات**

001 111 . 111 " 111 111 111 .

صورة

عمره العاشر من الكتاب

الختير الزكاه الصمام الاعتناف

البعض بضم الميم د

سائل لا يحضر معه



أو سمعي

الدستور اذكرى في الحدث

فلا يزيد على مائة

٢١٤

3942 H5  
3-275 10

سجع جميع هذه الشكال على سير نبذة الفقيه الإمام العلامة الأوزاعي حكم الله والوزيري  
البلنس طفون في الحسن حتى اتى الله بهم وهو مولده ومحض فنه  
الإمام عبد الحق رضي الله عنه طاحب الول المدار الفقيه العالم العادل  
صدر الدين بن أبي المحروم شيخ الإسلام محمد بن سعيد بن حبيب  
رحمه الله وكان يدعى بقبره أصغر عبد الله المصلحي شيخ عصابة  
عمري له 2 صریح بمقدمة الإمام السمع على قصيدة حموي الله شاعرها  
يوم الأحد صادر كاتب دوبل سنه اربعين وعشرين هجريه واثنتين  
عمره والطراة شفاعة سيداً محظوظاً وحسن والده ومحظوظ

الساع صحيح وكتاب محمد بن المهر  
ما لا يدرك المحمل على سكراته عدو  
ومن هم من الناس فصل على سيد المهر  
وفهم

هذا الكلام السمع الإمام العالم الراسخ محمد ردين  
على الدار النسب المنشأة عند ذرق لسعفه سار  
السرف وسوسن داره صعد فانامه على الدار  
أنا نسخ علم



**ابو داود** عن أبي هريرة قال قلت لرسول الله علني  
ستة آذان قال فصيغة مقدم رأسه قال تعلوا الله أكابر  
الله أكابر الله أكابر الله أكابر ونوع بفها صوت  
نعم تعلوا شهاد الله ألا إله إلا الله اشهدوا الله ألا إله  
أشهاداً محدثاً رسول الله أشهاداً محدثاً رسول الله تتفق  
بها صوت ثم ترفع صوتاً بالشهادة أشهاد الله  
الله أشهاد الله ألا إله إلا الله أشهاداً محدثاً رسول الله  
أشهاداً محدثاً رسول الله حى على الصلاة حى على  
الصلاه حى على الفلاح حى على الفلاح فما كان  
صلوة الصبح فلت الصلاة خير من النوم الصلاة خير  
من النوم اللها أكابر الله أكابر إله إلا إله هزا روبه  
الحروف ثم عسى من محمد بن عبد الله بن أبي محمد زوره عن أبي  
عمره ولا يحيى بهذا الأسانيد ⑤

**الرازي** فحصي عن أبيه قال من المسنة اذا قال المودع  
ياماً فخرم على الفلاح قال الصلاة خير من النوم

الصلاة خير من النعم الله أكابر الله أكابر لا إله إلا الله  
وكيع عن سفيان التوربي عن همزة بن مسلم عن سعيد  
ابن عقلة أنه أرسل إلى مودع لما ثوبت نعمة من الطامة  
الآية الفخر فإذا بلغته فعلى الفلاح فقل الصلاة خير من  
النوم الكلمة خير من النعم فما زاد أذان بليله  
**وذكر** ابنوا حمّر من حدث ثابت التخمين سعد  
ابن عمارة سعد وسفيه القراءة موفد من رسول الله صالحه  
عليه وسلم قال غمرا التخمين حريته على إيمان بالله  
كان إذا أكابر بالاذان استقبل القبلة ثم يتشهداً شهاد  
إله إلا الله متبرعاً شهاداً محدثاً رسول الله مرتين  
فاذا رجع قال أشهاد الله ألا إله إلا الله متبرعاً مستقبلاً  
القبلة ثم الخرق عن بيته فقال شهاداً محدثاً رسول الله  
مرتين ثم الخرق دُرس قبلة فقال حى على الصلاه  
مرتين ثم الخرق عن بيت القبلة فقال حى على الفلاح  
مرتين فعما استقبل القبلة فقال الله أكابر الله أكابر

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَدَّثَنَا التَّرمذِيُّ وَابْنُ دَاؤِدَ أَصْحَحَ مِنْهُ  
وَمِمَّا تَرَدَّ بِهِ الْجَارُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ فَالْأَنْ سَوْلُ اللَّهِ  
صَاحِبُ الْكِتَابِ مَا خَرَقَهُ الْجَارُ بِهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ فَالْأَنْ سَوْلُ اللَّهِ  
حَتَّىٰ تُؤْذِنَ لَنَّا نَمُومَ فَإِنَّمَا لَا يُؤْذِنُ لِلْمُنْسِلِ فَكُلُوا وَاشْرُبُوا  
فَالْقَسْمُ وَلِمَ يُكْرِنُ بَنِي إِنَّهُمَا الْأَنْفَاقُ فَادْعُوا وَسُرْفَا  
وَعَنْ أَبْنَىٰ عَمَّارَ رَسُولُ اللَّهِ صَاحِبُ الْكِتَابِ مَا خَرَقَهُ  
أَوْ لَا يُؤْذِنُ لِلْمُنْسِلِ فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّىٰ يُنْدَمِلُ  
مِكْرُومٌ فَالْأُوْدُ وَكَانَ جَلَّ اغْنِيَّ بَنِي إِنَّهُ يُقَالُ لَهُ أَصْحَحُ  
أَصْحَحٌ

وَفِيهِ عَنْ عَمِّنْ نَزَّلَ الْأَفْرَادَ قَالَ قَاتِلُ رَسُولِ اللَّهِ  
أَخْطَلَ أَمَامَ قُوَّتِيهِ قَالَ أَنْتَ أَمَامُهُ وَأَنْتَ مَا صَعَدْتَ مِنْ  
وَأَخْذَ مُؤْذِنَهَا لَا يَخْرُقُهُ إِذَا هَاجَرَهُ

وَفِيهِ عَنْ عُمَرَ وَهُنَّ الرَّبُوُّنَىٰ لِرَبِّهِ مِنْ بَنِي الْجَارِ قَاتَ  
كَانَ يَعْلَمُ مِنْ طُولِ يَدِهِ حَوْلَ الْمِسْرَفِ كَانَ لَا يُؤْذِنُ عَلَيْهِ  
الْغَزْفَنَىٰ بِسِيرِهِ مُعَلِّمُ الْبَنِينَ يَنْهَا الْغَرْفَادَا  
رَاهِمَهُ ثُمَّ قَالَ لِلْقَعْدَىٰ إِنَّهُ أَجْرَطَ وَأَسْبَغَ عَلَى تَرْيَقِ  
أَنْ يَعْمَوْدَ بَعْدَ قَاتَ ثُمَّ يُؤْذِنُ قَاتَ وَاللهُ مَاعْلَمُهُ

كَانَ يَوْكِهُ الْلَّهُ وَاحِدَهُ مِنَ الْكَلَامِ الْأَصْحَمِ الَّذِي لَمْ يَأْتِ  
فِيهِ مَا خَرَقَهُ الْجَارُ بِهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ فَالْأَنْ سَوْلُ اللَّهِ  
صَاحِبُ الْكِتَابِ مَا خَلَقَهُ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يُؤْذِنُ لِلْمُنْسِلِ فَكُلُوا وَاشْرُبُوا  
حَتَّىٰ تُؤْذِنَ لَنَّا نَمُومَ فَإِنَّمَا لَا يُؤْذِنُ لِلْمُنْسِلِ فَكُلُوا وَاشْرُبُوا  
فَالْقَسْمُ وَلِمَ يُكْرِنُ بَنِي إِنَّهُمَا الْأَنْفَاقُ فَادْعُوا وَسُرْفَا  
وَعَنْ أَبْنَىٰ عَمَّارَ رَسُولُ اللَّهِ صَاحِبُ الْكِتَابِ مَا خَلَقَهُ  
أَوْ لَا يُؤْذِنُ لِلْمُنْسِلِ فَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّىٰ يُنْدَمِلُ  
مِكْرُومٌ فَالْأُوْدُ وَكَانَ جَلَّ اغْنِيَّ بَنِي إِنَّهُ يُقَالُ لَهُ أَصْحَحُ  
أَصْحَحٌ

النَّسَاءُ مَنْ حَيَّ فَرَعَيْتَ الرَّحْمَنَ عَنْ عَمَّهِ النَّسَاءِ  
قَاتَ فَالْأَنْ سَوْلُ اللَّهِ صَاحِبُ الْكِتَابِ مَا خَلَقَهُ أَذْنَانُ  
مِكْرُومٌ فَكُلُوا وَاشْرُبُوا وَإِذَا الَّذِي لَا يُؤْذِنُ لِلْمُنْسِلِ  
وَالْحِيمَ الْمَعْرُوفَ أَذْنَانُ لَا فَلَانَ كُلُوا وَلَا شَرُبُوا  
حَتَّىٰ يَنْجُونَ مِكْرُومٌ

أَوْ دَاؤِدَ عَزَّ شَرَادَ مُؤْلِعَ عَيْاضَ مَنْ حَمَرَ عِنْهُ لِلْأَنْ

أَرْسَلَ اللَّهُ كَيْاَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ لَا تُؤْفِنْنِي بِسَيِّئِ  
لَطَائِفَةٍ هَكُراً وَمَرْبَيْهِ عُرْطَادٌ شَرَادٌ بِزَرْطَلِ الْأَ  
وَالصَّحْمَ اِلَّا أَوْدَّهُنَّ بِنَلِيلٍ  
الْتَّرْمِيُّ عَنِ الزَّهْرَى عَنْ عَلَيْهِ هُرْبَةُ عَنِ النَّبِيِّ كَيَا  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْدِنَ الْأَسْوَاضُ شَيْءًا سَادِهِ مُوْهَه  
أَنْ هُنَّ هَرْبَةٌ وَالْأَرْضَ لَمْ يَسْعِ مِنْهُنَّ هُرْبَةٌ  
الْتَّرْمِيُّ عَنِ عَلَيْهِ طَالِعَهُ عَنْ عَلَيْهِ هُرْبَةُ قَالَ فَالْأَسْوَادُ  
اللَّهُ كَيَا اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَامٌ أَمَامٌ وَالْمَوْدُنْ مُؤْمِنٌ  
الْمِمَّ اِشْرَأَهُمْ وَأَغْفَرَهُمْ  
فَأَلَّا يَرْجِعُنَّ إِلَيْهِمْ  
فَأَلَّا يَرْجِعُنَّ إِلَيْهِمْ

وَالْأَمَامُ اِثْلَطَ بِالْأَهْلَقِيَّةِ الْمَمَّ اِشْرَأَهُمْ وَأَغْفَرَهُمْ  
لِلْمَوْدُنِينَ  
قَالَ اِنْعَارُواهُ النَّاسَ عَنِ الْأَعْمَرِ بِلِفْطِ  
أَخْرُوهُو الْأَمَامُ صَمْنُ وَالْمَرْسَى الْمَتَقْدِمُ مِنْ طَرِيقِ الْمَرْسَى  
أَبُودَاؤْدَ عَنْ حَمَادَ فِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعَ عَنْ  
أَنْزَلَهُ عَنْ أَبِيهِ أَذْنَ قَبْلَ طَلَوِعِ الْفَغْرَى فَامْرَأُهُ الْمَنِّ كَيَا اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْجِعَ فِي نَافِعِي أَلَا إِنَّ الْعَذْنَانَمْ فَرَجَعَ فَمَانِي  
إِلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْجِعَ فِي نَافِعِي أَلَا إِنَّ الْعَذْنَانَمْ فَرَجَعَ فَمَانِي  
إِلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَرْجِعَ عَنْ أَبِيهِ أَبْحَادَ فِي سَلَمَةَ  
وَرَوَاهُ شَعِيبُ فِي حَرْبَ عَنْ عَبْرِ الْعَوْنَانِيَّةِ رَوَاهُ دَ  
فَالْأَنْهَى نَافِعَ عَنْ مُؤْدِنْ لِعَمْرِي قَالَ لَهُ مَسْرُوحَ أَذْنَ قَبْلَ  
الْأَصْبَحَ فَامْرَأُهُ عَمْرَقَنْ كَوْنُوْهُ  
وَرَوَاهُ حَمَادَ فِي نَيْدَ عَنْ عَبْرِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَعَنْ نَافِعَ أَوْغَيْرِهِ  
أَنْ مُؤْدِنْ لِعَمْرِي قَالَ لَهُ مَسْرُوحَ أَذْغَيْرِهِ  
وَرَوَاهُ الدَّرَاوِيُّ عَنْ عَبْرِ اللَّهِ عَنْ نَافِعَ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ كَانَ لِعَمْرِي مُؤْدِنْ يَقْعَلَ لَهُ مَسْنُودَ فَزَكَنْ كَوْنُوْهُ جَعْلُوا  
هَذَا الْأَخْلَاقَ عَلَيْهِ الْمَرْبِثَ وَصَفْفُوهُ مِنْ أَخْلَاقِهِ

وَلَمْ يُرِيْهِ اسْرَائِيلَ إِذْ عَلَوْهَا فَإِذَا إِنْتَ مُرْضٍ وَأَمَّا إِذَا أُرْمَعْ  
 فَقَالَ لَهُ أَحَسِنْ أَنْ سَقَتْنِي بِهَا إِنْ يَغْسِفْ بِهِ أَوْ أَعْزَفْ  
 بِجَمْعِ النَّاسِ إِذْ يَنْتَهِي الْمَقْرَسُ فَامْتَلِأَ الْمَجْرُ وَقَعْدُوا  
 عَلَى السُّرُوفِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَمْرَيْهِ خَمْسِ كَلَّابٍ أَنْ أَهْلِ  
 بَهْرَهُ وَأَمْرَكُمْ أَنْ تَعْلُوَاهُنَّ أَوْ لَمْ يَأْتُوا اللَّهُ وَلَا  
 نَشْرُكُوْهُ بِهِ شَيْئًا فَإِذَا مَثَلْتُمْ بِاللَّهِ كَمِيلَ دَحْلِ الشَّرَوْيِ  
 عَبْرَلِمْخَالِرِمَالِدَرِهِ أَوْ دَرِقَ فَقَالَ هَذَا دَارِيْهُ وَهَذَا عَلِيْهِ  
 فَاعْمَلُوا بِهِمْ فَكَلَّابٌ يَعْلُو وَكَلَّابٌ يَغْبَرِيْهُ فَإِذَا كَيْعَ  
 يَرْضَى يَكُونُ كَلَّابٌ وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَكُمْ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا أَطْلَعْ  
 فَلَمْ يَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصُبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْرَهُ يَعْلِيْهِ صَلَاةَهُ  
 مَلِمْ يَلْتَفِتُ وَأَمْرَكُمْ بِالصَّيَامِ فَإِنْ مَثَلْتُمْ بِهِ كَعَنْلَاجَلِ عَفَانَهُ  
 مَعْهَدَرَهُ فِيهَا مَسْطَقَلْ فَكَلَمْ يَعْجِمُهُ وَيَعْجِمُهَا وَإِنْ يَعْصِيَ  
 اهْبَطَ عَنْهُ اللَّهُ مَرْقَعَ الْمَسْلِدِ وَأَمْرَكُمْ بِالصَّرْفَةِ فَإِنْ مَثَلْتُمْ بِهِ  
 كَمِيلَ دَحْلِ سَرَهُ الْعَرْوَهُ فَأَوْتَعْوَدِيْهُ وَقَدْ مُودَهُ لِيَضْرُبُوا فَافِهَهُ  
 فَقَالَ إِنَّا أَفْرَيْهُمْ مَنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ فَقَلَّوْنَفَسَهُ مَنْهُمْ

وَأَمْرَكُمْ أَنْ تَرْكُوا اللَّهَ فَإِنْ مَثَلْتُمْ بِهِ كَمِيلَ دَحْلِ حَرْجَ الْعَرْوَهُ  
 إِذْ أَنْتُمْ سَرَاعَاهُ إِذَا أَنْتُمْ عَلَى حِمْرٍ حَصِيرٍ حَرْزَنَفَسَهُ  
 مَنْهُمْ كَلَّابُ الْعَنْدِ لَا يَخْرُزُنَفَسَهُ مَنْ الْمَشِكَهُنَّ إِلَّا بَرِكَهُ  
 اللَّهُ قَالَ إِنَّهُ طَهُ صَالِهُ طَهُ وَسَلَمَ وَأَنَّمَرْكُمْ تَخْمِسُ اللَّهَ  
 أَمْرَيْهِ بِعَقْنَهُ السَّنْعَ وَالظَّاهِنَهُ وَالْجَهَادَهُ وَالْجَهَنَّهُ وَالْجَمَاعَهُ  
 فَإِنَّهُ مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَهُ قَرَبَشَرِفَقَرْخَلَعِ وَبَوْ الْأَسْلَمِ مَنْ  
 عَنْهُهُ إِلَّا يَوْمَ وَمَنْ أَدْعَاهُ غَادُهُنَفَسَهُ الْجَاهِلَهُ فَإِنَّهُ مِنْ حَنْيِ  
 جَهَنَّمَ فَقَالَ دَحْلِ سَرَهُ اللَّهُ وَلَنْ صَلَّيْهُ وَصَامَ فَالْمَدْصُلُ  
 وَصَلَّمَ فَإِذَا عَوَابِرَفَسَهُ اللَّهُ لَهُ سَمَاكُهُ الْمَشِكَهُنَّ وَالْمَوْسِيَهُ  
 عِبَادُ اللَّهِ قَالَ هَلْ حَرْثَ حَسْ صَحْجُهُ<sup>٥</sup>

مُسْلِمٌ عَنْ عَوْنَهِنَفَنَهِ طَهٌ قَالَ سَعْتَرِسَرَهُ اللَّهُ طَهُ اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَمَ يَقُولُ حِمْرَ امْتَكُمُ الْوَزْنَ يَغْنُونَهُمْ وَيَبْغُونَهُمْ  
 وَنَطْعُونَهُمْ وَيَصْلُوْنَهُمْ وَسَوَارَ امْتَكُمُ الْوَزْنَ يَغْنُونَهُمْ  
 وَيَبْغُونَهُمْ وَنَلْعُونَهُمْ وَيَلْعُونَهُمْ قَالَ قَلَّابُ سَرَهُ اللَّهُ  
 إِنَّا لَنَنْبَرِهُمْ مَعْنَدَلَهُ قَالَ لَمَّا أَفَاقُوا فَيَكُمُ الصَّلَاةَ

لَا امْرٌ قَاتَلَنِي وَالْفُرَادَاتِي شَانِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلِنَكُوكَةُ  
مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُ بِمِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَ  
وَعَنْ عِبَادَةِ نَبِيِّ الْحَامِدِ قَالَ دُخَانِيَّا سُولَ اللَّهِ كَالَّهِ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبِأَعْدَانِكَانِ فِي الْخَلْقِ عَلَيْنَا إِنِّي لَيَعْتَأْفِلُ  
السَّفَعَ وَالطَّاغِيَةَ فِي مَشْهَنَا وَمَكْرَهَنَا وَعَسْرَنَا وَشَرْنَا  
وَأَوْرَاقَنَا وَإِشَاعَ الْأَنْزَافَهُ قَالَ أَلَّا تَرَوْا كَعْزَنَا لَا  
عِزْكُمْ قَوْلَ اللَّهِ فِي هَذِهِنَّا

وَعَنْ أَمْ سَلَّمَ إِنِّي كَيْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي نَسْتَعْلِمُ  
عَلَيْكُمْ أَمْرًا فَنَتَعْرِفُونَ وَنَسْكُونُ فَمَنْ كَوَافِدُنَا وَمَنْ أَنْكَرَ  
نَفْرَسِنَ وَلَكِنْ عَنْ تَمَرِ وَتَلَاعَ قَالَ أَلَا سُولَ اللَّهِ الْأَنْعَامُ  
قَالَ لَمَّا أَصْلَوْا إِلَيْنِي مَكْرُهَ بَقْلِيَّ وَأَنْكَرَ عَلَيْنِي

الْمُرْمَرِيُّ عَنْ كَعْبَيْنِ بَهْرَةَ قَالَ عَجَجَ الْيَمَنِ سُولَ اللَّهِ  
كَالَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ تَشْعَةَ خَمْسَةَ وَارْبَعَةَ الْعَرَبِينَ  
مِنَ الْعَرَبِ وَالْأَهْرَمِ الْعَمِ فَعَالَ السَّعْوَاهَلِ سَعْنَمَ إِنْ سَكُونَ عَزِيزٍ  
أَمْرًا فَمَنْ ذَلَّ لِيَعْلَمَ فَنَصَّافَمْ بَكْرَمَ وَلَغْنَمَ عَلَى طَفْمَ فَلَبَسَهُ

وَلَسْتُ مَهْ وَلَيْشَ بِوَارِدٍ عَلَى الْحُوْضِ وَمَنْ لَمْ يَنْعَلِ عَلَيْهِ  
وَلَمْ يَعْلِمْ عَلَى حَلْمِهِ وَلَمْ يَصْرَفْهُمْ بِكُلِّهِمْ فَهُوَ مِنْهِ  
وَإِنَّمَا هُوَ وَارِدٌ عَلَى الْحُوْضِ قَالَ هَرْلَ حَرْلَ حَسْ حَعْنَرْ  
وَلَهُ طَرْقَلْخَنِي فَمَنْ عَنِيَّ أَبْوَاهُمْ فَصَرْقَمُ الْمُرْبَتِ  
وَفِيهِ وَمَنْ عَنِيَّ أَنْوَابَهُمْ أَوْلَمْ يَعْنَمْ فَلَمْ يَصْرَفْهُمْ  
لَعْنَهُمْ وَذَكَرَ الْجَنِّيَّ بِكَاهَهُ وَهُوَ لَمْ يَنْهَاهُ  
الْوَدَادُ دَغْنَشِيْلَ سُولَ اللَّهِ كَالَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَلَفَ  
إِنَّمَا مَكْتُومَ عَلَى الْمُوْسِيَّ مَرْشِنَهُ

فَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ ثَقَلَ سُولَ اللَّهِ كَالَّهِ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَرْجِعُهُ أَدْعِيَّ إِلَيْكُوكَوْأَخَالِ حَوَّاَبَ كَيَابَا  
فَاتَّاحَافَ إِنْ يَعْنِي مَيْنَيَ وَيَعْلَمَلَ أَنَا وَلَا يَبَا اللَّهُ  
وَالْمُوْسِيَّ بَهْرَهُ

وَعَنْ بَهْرَنِ حَسْنِيَّ مَطْعَمَ عَلَيْهِ إِنْ أَمْرَاهَ سَالِكَ سُولَ  
الَّهِ كَالَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيَا وَأَمْرَهَانَ رَجَحَ إِلَيْهِ قَفَانَ  
بِسُولِ اللَّهِ إِنْ أَبَاهَ لَحِيَتَ فَلَمْ يَجْرِطْ قَالَ لَنِي كَاهَنَعَنِي الْمُوْتَ

قال فلان لم يعرني فأبي إبراهيم

وعن ابن عمر قال حضرت أبي حمزة صاحب قاشن عليه  
قال لما جرأت الله خيراً فقل لا يفتأم راهب فعلاً سخاف  
فقال الحمد لله ربكم حيث أوصيكم بآدم حمل بما يكفي  
لإعياً ولا يأبه فلن أسخاف وقل لست من هو خير مني  
أبا يحيى وآن تركتكم فقررت لكم من هو خير مني رسول الله  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال عزَّ اللَّهُ فَعْرَفَ أَنَّهُ حَيْدَرَ كَرْ  
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ غَيْرَ مُخْلِفٍ

وعن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال  
لا يقتسم دربي ما ترثى بغير نفعه نسلبي وموته علينا  
 فهو صرفه

ابوداؤد عن زيد عن أبي سعيد الخراشي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال  
من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعده ذلك فهو فلول  
وعن المسور د قال سئلت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يعول من كان لنا هاجلاً فليكتب شفاعة فيهم فان لم ينكح له خادم فليكتب

خادماً وإن لم ينكح له مشكراً فليكتب مشكراً قال فقال أبو  
بيكر ألم ينجزت أذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال إن المفترض ذلك  
 فهو غالٌ أو سارق

وعن أبي الطفيل قال حاتاً فاحممه أنت يكتبه  
ميراثه من أذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال فقال أبو بكر  
ساق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلز الله إذا أهتم  
بنهاية همة فهو لذلة يعوم من يغدو

ويعتذر موسى الأشعري قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ  
عليه وَسَلَّمَ إن من لفظ الله أكوان في النسيبة المسمى وحلل  
القرآن غير العالى فيه والجائز عنه وأكرم ذى السلطان  
المقطط

البخاري عن أبي سعيد الخراشي عن أبي سعيد الخراشي  
وَسَلَّمَ أَنَّهُ بَعْثَ السُّعْدَ فِي مَعَادِهِ فَعَلَى حِمَارٍ فَلَمَّا دَنَأْ فَلَمْ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوْمَا لِلْسَّيِّدِ كُمْ

كمل المخر الملاك محمد الله تعالى من كتاب  
المختار لابن محيى عثرا الحنفية  
ملطفه حربها الله يوم الخميس  
الثالث من صفر من سنة اربع وسبعين  
بتلوفه ان شاء الله تعالى في المخر الرابع منه باد  
نيابة الخارج عن القادر واحمد لله رب العالمين  
وكل الله على سيرنا بمحرو والاجمعين

عوان روح بدر صاحب وبحيره العوفي  
وصال بالعر در والاصال

001 111 . 111 00 " 111 111 .